

# التغني بالقرآن وحكمه ومعنى التحبير في القراءة

س 10: ما معنى التغني بالقرآن ؟ وما حكمه ؟ وما معنى التحبير في القراءة ؟ وماذا ترون في مسألة تكلف بعض الأئمة في نطق القرآن بحيث يخرجون عن سجيتهم بقصد تحبيره ؟ ج 10: التغني هو تحسين الصوت بالقرآن، والتترنم به، وهو مستحب لحديث أبي هريرة {ليس منا من لم يتغنى بالقرآن } آخرجه البخاري، في كتاب التوحيد، باب قوله - تعالى: { وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ } رقم 7089. قال ابن حبان: قوله - صلى الله عليه وسلم: "يُنْغِنِي بِالْقُرْآنِ" يريد يتحزن به، وليس هذا من الغيبة، ولو كان من العينة لفقال: يتعانني به، ولم يقل: يتعانني به، وليس التحزن بالقرآن نقاء الجرم [أي الحلق]، وطيب الصوت، وطاعة اللهوات بأنواع النغم بوفاق الواقع، ولكن التحزن بالقرآن هو أن يقارنه شيئاً: الأسف والتلهف، الأسف على ما وقع من التقصير، والتلهف على ما يُؤمَّل من التوقير، فإذا تالم القلب وتوجع، وتحزن الصوت ورجع، يدر الجفن بالدموع، والقلب باللموع، فحيثئذ يستلزم المتهجد بالمناجاة، ويفر من الخلق إلى وكر الخلوات، رجاء غفران السالف من الذنوب، والتجاوز عن الجنایات والعيوب، فنسال الله التوفيق له أهـ صحيح ابن حبان (الإحسان) 3/29 . . وروى مسلم عن أبي موسى قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - { لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة، لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود } صحيح مسلم، في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحب تحسين الصوت بالقرآن رقم 793 . . وروى عنه أنه قال: { لو علمت أنك تستمع إلى لحبرته لك تحبّرا } آخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب فضائل القرآن 6/119 ، عن يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن أباً موسى، كان يقرأ ذات ليلة، ونساء النبي - صلى الله عليه وسلم - يستمعن فقيل له: فقال: لو علمت لحبرت تحبّرا، أو تشوّقت تشويقاً وهذا إسناد صحيح، على شرط مسلم. وأخرجه عبد الرزاق 2/485 ، وابن الجعد في مسنده 2/1187 ، والبيهقي في الصغرى 987 ، وابن سعد في طبقاته 2/262 من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت عن أنس. قال الحافظ ابن حجر في الفتح 8/710 ، بإسناد على شرط مسلم أهـ. وهو كما قال: وأورد هذا الآثر ابن حجر في المطالب، وعزاه إلى أحمد بن منيع 3/287 وقال: صحيح . . والتغريب تحسين الصوت وتحزنه، وحيث أعجب النبي - صلى الله عليه وسلم - بصوت أبي موسى، وأقره على التحبير، فإن ذلك يدل على الاستحباب، لكن التكفل والتشدد في النطق بالحرروف، والبالغة في المد والشد، والإظهار والإفصاح الزائد عن القدرة المعتادة لا يجوز، فإن قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - ليس فيها تكفل، فقد قرأ سورة البقرة والنسماء وأآل عمران في ركعة، وقد ثبت عن عثمان - رضي الله عنه - أنه كان يختتم القرآن في ركعة "آخرجه عبد الرزاق في مصنفه 3/354 ، عن ابن سيرين، (وفي سنده رجل مجهول) ابن أبي شيبة في مصنفه 2/243 ، والبيهقي في الصلاة، باب الوتر برکعة واحدة 3/25 . وابن سعد في الطبقات 2/56 . كلام عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن عثمان، قال: قمت خلف المقام وأنا أريد أن لا يغلبني عليه أحد تلك الليلة، فإذا رجل يغمزني فلم التفت، ثم غمزني فنظرت فإذا عثمان بن عفان فتحتني فتقدم فقرأ القرآن في ركعة ثم انصرف . وإسناده صحيح . وأخرجه ابن سعد 3/555 ، عن يزيد بن هارون عن هشام عن محمد بن سيرين، أن عثمان كان يحب الليل فيختتم القرآن في ركعة، وهذا إسناد صحيح إلى ابن سيرين، ووردت روایات أخرى أخرجهما ابن سعد وغيره . . ولو كانوا يتكلفون هذا التكفل المعهود في قراءة المعاصرین لما أمكنهم ذلك، وقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم - { أقرعوا القرآن من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدر، يتجلونه ولا يتجلونه } رواه أبو داود بمعناه . آخرجه الإمام أحمد 3/357 ، والبيهقي في الشعب 2/538 ، وأبو علي الموصلي في مسنده 2/445 ، عن أسامة بن زيد الليبي، عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله، قال: دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - فإذا فيه قوم يقرعون القرآن، قال: أقرعوا القرآن وابتغوا به الله - عز وجل - من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدر، يتجلونه ولا يتجلونه . . وأسامة بن زيد الليبي مختلف في توثيقه، قال الإمام أحمد ليس بشيء، وقال ابن عبد الهادي وراجع عبد الله بن أحمد أبياه فيه فقال: إذا تدبرت حديثه تعرف فيه النكرة، وتركه يحيى القطن، قال ابن حجر: صدوق بهم . . وتتابع أسامة بن زيد حميد الأربع، كما أخرج ذلك أبو داود في سنته 830 ، والبيهقي في الشعب 2/538 ، وقد وقع تصحيف في المطبوع بتحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، حيث أثبت خالد عن عبد الله، عن حميد الأربع، والصواب خالد بن عبد الله، عن حميد الأربع !! والفریابی في فضائل القرآن 174 ، والبغوي في شرح السنة 3/88 ب侄ه . . وحميد الأربع ضعيف . . وأخرج الحديث عبد الرزاق 3/382 ، وابن أبي شيبة 6/125 . كلامهما عن محمد بن المنكدر، مرسلأ . وللحديث شاهد يتقوى به، من حديث سهل بن سعد الساعدي، فقد أخرج أبو داود 831 والطیالسی 1881 والبيهقي 2/540 ، وأبو عبيد في فضائل القرآن 28 ، عن ابن لهيعة عن يكر بن سوادة، عن وفاء الحضرمي، عن "سهل بن سعد الساعدي، وفيكم الأحمر وفيكم الأبيض، وفيكم الأسود، أقرعواه قبل أن يقرأه الله عليه وسلم - يوماً ونحن نفترى، فقال: الحمد لله، كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر وفيكم الأبيض، وفيكم الأسود، أقرعواه قبل أن يقرأه أقوام يقيمونه كما يقوم السهم، يتبعجل أحراه ولا يتأنجه . . وهذا الطبراني في الكبير 6/206 رقم 6021 . . وأيضاً موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن سهل . . عند الطبراني في الكبير 8/191 وتابعه . . وموسى بن عبيدة في الشعب 2/539 ، وأبو عبيد في فضائل القرآن 28 ، والفریابی 245 . . وابن المبارك في الزهد 280 . . وموسى بن عبيدة الربذى، قال عنه أحمد: لا يحل الرواية عنه، قال ابن معين: لا يُحتج بحديثه . . وفي الباب عن أنس - رضي الله عنه -، عند الإمام أحمد 146/3-155 . . والفریابی 175 : عن ابن لهيعة عن يكر بن سوادة، عن وفاء الحضرمي عن "أنس بن مالك، قال: بينما نحن نقرأ، فيما العربي والعجمي والأسود والأبيض، إذ خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما يتفقون القدر، يتجلون أجورهم ولا يتأنجلونها" وهذا لفظ أحمد، رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسیاتی على الناس زمان، يتفقونه كما يتفقون القدر، يتجلون أجورهم ولا يتأنجلونها . . وهذا لفظ أحمد، والحديث بمجموعه يرتقي لمরتبة الحسن . . القدر: يكسر القاف، السهم الذي يرمي به، قبل أن يعمل له ريش ولا نصل . . قال في عون المعبود 3/59: سبجيء أقوام يقيمونه: أي يصلحون ألفاظه وكلماته ويتكلفون في مراعاة مخارجه وصفاته . . كما يقام القدر . . أي يبالغون في عمل القراءة كمال المبالغة، لأجل الإرياء والسمعة والمباهة والشهرة!! يتجلونه: أي ثوابه في الدنيا، (ولا يتأنجلونه) بطلب الأجر في العقبى، بل يؤثثون العاجلة على الآجلة، ويتأكلون ولا يتوكلون . . اهـ . . قال النووي في التبيان: معناه يتجلون أجراه، إما بمال وإما بسمعة وإنحصارها، وعن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنهما - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: { أقرعوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل العشق، ولحون أهل الكتاين، وسيجيء بعدى أقوام يرجعون بالقرآن ترجع الغناء والنوح، لا يجاوز حناجرهم، وقلوب الذين يعجبهم شأنهم } ذكره في جامع الأصول، وعزاه لزرين آخرجه الطبراني في الأوسط، وابن نصر في قيام الليل 135 ، من طريق بقية عن حchin بن مالك، وابن عدى في الكامل 2/78 ، في ترجمة بقية، عن حchin بن مالك الفزارى، عن أبي محمد، عن حذيفة . . والبيهقي في الشعب 2/540 ، من طريق بقية عن حchin، قال سمعت شيخاً يكتن أباً محمد، وكان قدماً يحدث عن حذيفة . . فالسند فيه رجل مجهول . . وابن واصح في البدع والنهي عنها 86 . . والدليلمي في مسنده الفردوس 2/195 . . والجورقاني في الأباطيل، بسنده وقال: هذا حديث باطل، وأبو محمد شيخ مجهول . . قال ابن الجوزي في العلل 1/118: هذا حديث لا يصح، وأبو محمد مجهول، وبقية يروي عن الصعفاء ويدلسهم . . اهـ . . وأورد هذا الحديث، الحافظ الذهبي في الميزان، عند ذكر بقية بن الوليد 1/335 ، وقال: قال محمد بن عوف: روى هذا الحديث شعبة عن بقية . . اهـ . . وأورده كذلك الذهبي، عند ذكر حchin بن مالك 2/76 ، وقال: تفرد عنه بقية، ليس بمعتمد، والخبر منكر . . اهـ . . وكذا قال ابن حجر في لسان الميزان . . وقال الہیثمی في مجمع الزوائد 7/169: وفيه راوٍ لم یُسمّ وبقية . . أیضاً . . اهـ . . والله أعلم .